

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٦ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مستشار فني لوزارة القوى الكهربائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ في شأن جواز الجمع بين المعاش

والمرتب ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٧٤ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٠١ لسنة ١٩٦٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم قطاع

الصناعة والثروة المعدنية ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس مصطفى فتحى مستشارا فنيا لوزارة القوى الكهربائية لمدة سنتين بمكانة سنوية شاملة بدل التمثيل وكافة الميزات المالية الأخرى قدرها ١٥٠٠ جنيه (ألف وخمسمائة جنيه) بالإضافة إلى ما يستحق من معاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٦٧ لسنة ١٩٦٤

بتعيين السيد / عادل يونس المستشار بمحكمة النقض

نائبا لرئيس المحكمة المذكورة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٩ في شأن السلطة القضائية والقوانين المعدلة له ؛

وبعد أخذ رأى مجلس القضاء الأعلى بجلسته المنعقدة في ٤ من يولييه

سنة ١٩٦٤ ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد/عادل يونس المستشار بمحكمة النقض نائبا لرئيس المحكمة المذكورة .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من ٤ يولييه سنة ١٩٦٤ ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربيع الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يولييه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٧٣ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مهندسين نائبين لمديرى المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئوليات كل منهم في تحقيق الأهداف بالنسبة للؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣١٦ لسنة ١٩٦٢ بشأن المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن اعتماد مبلغ ٢٥٠,٠٠٠ ج بالباب الأول أجور في ميزانية المؤسسة المصرية العامة لتعمير الأراضى ؛